

# الدليل الإرشادي لإعداد وحوكمة مصفوفة الصالحيات للمشتريات الحكومية

أكتوبر 2024

| نوع الوثيقة   | دليل ارشادي |
|---------------|-------------|
| تصنيف الوثيقة | عام         |
| رقم الإصدار   | 1           |

رقم الوثيقة: EXP-AN0-GL-000016  
رقم الإصدار: 000

## إشعار هام وإخلاء مسؤولية

هذا المستند هو ملكية حصرية لهيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية، ويعد هذا الإشعار والشروط الواردة به جزءا لا يتجزأ من ويتم قراءة هذا المستند بأكمله بما في ذلك شروط هذا الإشعار الهام.

يجوز للجهات الحكومية الإفصاح عن محتوى هذا المستند أو جزء منه لمستشاريها وأو المتعاقدين معها شريطة أن يتضمن هذا الإشعار.

أي استخدام أو إجراءات تنبثق عن هذا المستند أو جزء منه من قبل أي طرف بما في ذلك الجهات العامة وأو مستشاريها وأو المتعاقدين معها، يكون على المسئولية التامة لذلك الطرف، ويتحمل المخاطر المرتبطة به.

نُخلي الهيئة مسؤoliتها أو بعثات من أي التزامات لأي طرف آخر مهما كانت طريقة نشوئها فيما يتعلق أو يتصل باستخدام هذا المستند (بما في ذلك الخسائر والأضرار مهما كانت طبيعتها والتي يُرفع بها مطالبات بصرف النظر عن الأسس التي بُنيت عليها بما في ذلك الإهمال أو أخلفه). وتسري أحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/128) وتاريخ 13/11/1440هـ واللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (1242) وتاريخ 21/3/1441هـ، والمعدلة بالقرار الوزاري رقم (3479) وتاريخ 11/8/1441هـ، في حال وجد تعارض في هذا الدليل.

- تسري صلاحية هذا المستند وما يتضمنه من محتويات وفق الشروط الواردة به واعتباراً من تاريخ إصداره.





**يُقدم هذا الدليل من قبل هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية  
وفقاً لدورها في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية**

حسب المادة (الرابعة عشرة) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية دون إخلال باختصاص الهيئة العامة للصناعات العسكرية، وتنفيذ أحكام النظام؛ تختص الجهة المختصة بالشراء الموحد (هيئة كفالة الإنفاق والمشروعات الحكومية) بما يلي:

١. تحديد الأعمال والمشتريات التي تحتاج إليها أكثر من جهة حكومية، وتحديد مواصفاتها الغنية، وبما شرط جميع إجراءات طرحها، وتلقى العروض ودراستها واختيار أفضلها، وإبرام اتفاقيات إطارية في شأنها نيابة عن الجهات الحكومية وفقاً لأحكام النظام.
  ٢. إعداد قوائم بالأعمال والمشتريات المبرم في شأنها اتفاقيات إطارية، وتمكين الجهات الحكومية من الاطلاع عليها وعلى ما تضمنته الاتفاقيات الإطارية من بنود من خلال البوابة.
  ٣. مراجعة ما ترفعه إليها الجهات الحكومية من دراسات جدوى وتكليف تقديرية للمشتريات والأعمال التي تتولى طرحها، وما يتعلّق بها من وثائق للمنافسة ووثائق للتأهيل المسبق، إن وجد - وإبداء الرأي في شأنها خلال مدة تحددها اللائحة.
  ٤. إعداد نماذج وثائق المنافسات ووثائق التأهيل المسبق، ونماذج للعقود، ونماذج تقييم أداء المتعاقدين، وأي وثيقة أخرى تتطلبها طبيعة الأعمال أو المشتريات؛ بما يتطرق مع أحكام النظام واللوائح المنصوص عليها في المادة (ال السادسة والتسعين) من النظام.
  ٥. إعداد البرامج التدريبية الازمة لتطوير مؤهلات ومهارات القائمين على تطبيق أحكام النظام في الجهات الحكومية.

## الفهرس

### المقدمة

1

- تعرف مصفوفة الصلاحيات
- أهمية مصفوفة الصلاحيات
- أنواع الصلاحيات
- مستويات الصلاحيات

### عناصر مصفوفة الصلاحيات

2

- قرار اعتماد وسريان الوثيقة
- المقدمة والتعرifات
- حوكمة الوثيقة (الإعداد، المراجعة...)
- الأحكام ونطاق التطبيق
- مصفوفة الصلاحيات

### نبذة نظامية عن صلاحيات المشتريات الحكومية

3

### نموذج ارشادي لمصفوفة الصلاحيات

4

### أسئلة شائعة عن مصفوفة الصلاحيات

5



4

1

## مقدمة



## المقدمة

### تعريف مصفوفة الصلاحيات



هي وثيقة تنظيمية تعنى بضمان سير الأعمال الإدارية بفعالية وتحوكم عمليات اتخاذ القرارات داخل الجهة من خلال تحديد الصلاحيات لكل منصب وظيفي في الهيكل التنظيمي بحيث توفر مرجعية موحدة لاتخاذ القرار لدى الجهة.

### أهمية مصفوفة الصلاحيات



تعنى مصفوفة الصلاحيات بتحديد مسؤولية اتخاذ القرارات الإدارية والفنية والمالية ومستوى الصلاحية لكل نشاط من أنشطة الإدارات المدرجة في الهيكل التنظيمي للجهة، وذلك من خلال تحديد الأدوار من مرحلة إعداد محتوى القرار حتى اعتماده من صاحب الصلاحية، وتتوفر المصفوفة المرجعية المتعلقة بتحديد المسؤوليات للمستويات التنظيمية المختلفة. وهذا لضمان فاعلية اتخاذ القرارات وتلافي الازدواجية في الصلاحيات وتعزيز مبدأ المساءلة وتوضيح قنوات الاتصال لزيادة الكفاءة والفاعلية في اتخاذ القرارات.

### أنواع الصلاحيات:

يمكن تقسيم الصلاحيات في الجهة الحكومية إلى أربع أقسام رئيسية:

#### الصلاحيات التنظيمية

ويقصد بها توضيح مستوى القرارات التنظيمية التي يستطيع الموظف اتخاذها دون الرجوع لمستويات إدارية أعلى، ومنها القرارات المتعلقة بتصنيف وتوصيف الوظائف، استحداث أو شطب وظائف، إجراء تعديلات في الهياكل التنظيمية والوظيفية، إجراء تعديلات في السياسات والإجراءات الداخلية، أو صلاحيات تنظيم الميزانية السنوية، إعداد أو تعديل خطة الاحتياجات البشرية... إلخ وعادة ما تكون هذه الصلاحيات موحدة لجميع الوظائف على نفس الرتبة الوظيفية.

#### الصلاحيات المالية

ويقصد بها تحديد الحدود العليا للمبالغ المالية وطبيعة المصرفات التي يستطيع صاحب الصلاحية اعتمادها دون الرجوع لمستويات إدارية أعلى، وعادة ما تكون هذه الصلاحيات موحدة لجميع الوظائف على نفس الرتبة الوظيفية. مع مراعاة أن تكون الصلاحيات يحسب مسؤولية ومنصب الموظف.

#### الصلاحيات التشغيلية

ويقصد بها مستوى القرارات التشغيلية والتي تتعلق بسير الأعمال اليومي وتنطليها طبيعة العمل وعادة ما تختلف هذه الصلاحيات بين الوظائف على نفس الرتبة الوظيفية تبعاً لطبيعة عمل الوظيفة **ولا تدخل ضمن مصفوفة الصلاحيات عادة** إنما يكفي بتحديدها ضمن الوصف الوظيفي لكل وظيفة أو تدرج ضمن الأدلة الإجرائية.

#### الصلاحيات الإدارية

ويقصد بها مستوى القرارات الإدارية التي يستطيع صاحب الصلاحية اتخاذها وابداها مسؤليته، على سبيل المثال لا الحصر قرارات التوظيف وما يسقهها من مراحل الاختبار والتعيين، تقييم أداء المرأة ومساهمتها، اعتماد أو رفض الإجراءات على اختلاف أنواعها وغيرها. وعادة ما تكون هذه الصلاحيات موحدة لجميع الوظائف على نفس الرتبة الوظيفية.



## المقدمة

### مستويات الصلاحيات



عند إعداد مصفوفة الصلاحيات، يتم تحديد وتعريف مستويات الصلاحيات المتضمنة في المصفوفة، أهمها:

- 1. الاقتراح:** تعني أن يقترح على المستوى الإداري الأعلى أو يطلب مناقشة وإصدار القرار فيما يخص جوانب من مسؤولياته والتي ظهر ما يستدعي معالجتها أو تطويرها، ولكنها ليست من ضمن صلاحياته.
- 2. الإعداد:** تعني تطوير الاقتراح، أو التكليف بتطويره، ويشمل ذلك إعداد دراسة عنه وعرضه على صاحب الصلاحية لاتخاذ قرار بشأنه، وقد تجتمع صلاحيتي الاقتراح والإعداد في وقت واحد إذا كان الاقتراح والإعداد من مهام موظف واحد.
- 3. المراجعة والتدقيق:** وهي مرحلة التحقق من استكمال جميع المتطلبات التي من شأنها المساهمة في اتخاذ قرار سليم. ويتمثل ذلك بتمكين أصحاب الصلاحيات ومتخذي القرارات في الجهة الحكومية من الحصول على تقييم شامل ودقيق للعمليات والأنشطة السابقة لمرحلة المراجعة. مما يعزز مراقبة الأداء وضمان الامتثال للمعايير (الالتزامات) الداخلية والخارجية.
- 4. التوصية/ المشورة:** تعني التوصية بقبول اقتراح أو طلب معين أو رفضه مبيناً أسباب الرفض ومؤيدات القبول. وكذلك المشاركة في اتخاذ القرار من خلال تقديم المشورة للمستويات الإدارية الأعلى والتصويت على القرارات المطروحة عند الحاجة.
- 5. الاعتماد:** تعني صلاحية اتخاذ القرار النهائي منفرطاً بالبدء في التنفيذ، أو الموافقة النهائية بالاعتماد للقرارات والمصروفات المنددرجة ضمن مهام عمله دون الرجوع إلى المستويات الإدارية الأعلى، وباعتماده تصبح هذه القرارات نافذة وملزمة إدارياً.
- 6. الإطلاع/ الإخطار:** يعني إطلاع صاحب الصلاحية على ما يحال إليه من مستندات ووثائق وذلك بغرض تأكيد المعرفة بالقرار والعمل بناء عليه.

وغيرها من مستويات الصلاحيات التي يتم تعريفها وفقاً لاحتياجات الجهة.

2

## عناصر مصفوفة الصلاحيات




## عناصر مصغوفة الصلاحيات

### أبرز عناصر مصغوفة الصلاحيات



يتعين على الجهة الحكومية عند توثيق وإصدار مصغوفة الصلاحيات مراعاة تواجد العناصر الأساسية لوثيقة مصغوفة الصلاحيات ومن أبرزها:



3

## نبذة نظامية عن صلاحيات المشتريات الحكومية



## نبذة نظامية عن صلاحيات المشتريات الحكومية (2/1)

### صلاحيات رئيس الجهة الحكومية وفقاً للنظام ولائحته التنفيذية



يوضح الجدول التالي أبرز الصلاحيات المرتبطة بأعمال لجان المشتريات لدى الجهات الحكومية طبقاً لما ورد في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية:

| العملية                                    | المادة النظامية  |
|--|--|
| تكوين لجنة فتح العروض:                     | ورد في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الباب الثالث، الفصل الثالث، المادة الثالثة والأربعون ما يلي:<br>"تُكَوِّن بقرار من رئيس الجهة الحكومية أو من يفوضه لجنة أو أكثر لفتح العروض، وفقاً لما توضحه اللائحة".  |
| تكوين لجنة فحص العروض:                     | ورد في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الباب الثالث، الفصل الرابع، المادة الخامسة والأربعون، البند الأول ما يلي:<br>"تُكَوِّن لجنة أو أكثر بقرار من رئيس الجهة الحكومية أو من يفوضه لفحص العروض، وفقاً لما توضحه اللائحة".   |
| تكوين لجنة إجراءات التأهيل المسبق واللاحق: | ورد في اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الباب الأول، الفصل الثامن، المادة العشرون ما يلي:<br>"يصدر رئيس الجهة الحكومية -أو من يفوضه- قراراً بتكوين لجنة أو أكثر للقيام بإجراءات التأهيل المسبق واللاحق".   |
| تعريف صلاحيات لجان الشراء المباشر:         | ورد في اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الباب الثاني، الفصل الخامس، المادة السابعة والأربعون، البند الأول ما يلي:<br>"تُكَوِّن بقرار من رئيس الجهة الحكومية أو من يفوضه لجنة أو أكثر من ثلاثة أعضاء؛ يعين رئيسها من بينهم، لفحص عروض الشراء المباشر ورفع التوصيات لصاحب الصلاحية، كما لا يجوز الجمع بين رئاسته أو عضويته بهذه اللجنة ورئاسته أو عضويته أي لجنة أخرى مشكلة وفقاً لأحكام النظام وهذه اللائحة".   |
| تكوين لجنة بيع المنقولات:                  | ورد في اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية، الباب الخامس، الفصل الأول، المادة الحادية والأربعون بعد المائة ما يلي:<br>"مع مراعاة ما ورد في قواعد وإجراءات المستودعات الحكومية، تُكَوِّن الجهة الحكومية لجنة لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة مختصين، تختص بتقدير قيمة الأصناف والمنقولات المراد بيعها؛ على أن تراعي في التقدير حالة الأصناف وكلفتها وعمرها الافتراضي وغير ذلك من العناصر المؤثرة في تقدير الثمن، ويجوز الاستعانة بجهة تسعير ذات خبرة في مجال الأصناف المراد بيعها إذا لم يتوافر لدى الجهة الحكومية الخبرة الكافية". |



## نبذة نظامية عن صلاحيات المشتريات الحكومية (2/2)

يتبع - صلاحيات رئيس الجهة الحكومية وفقاً للنظام ولائحته



| المادة النظامية  | العملية   |
|--|---|
| <p>نصت المادة الرابعة والخمسون من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية على:</p> <p>" تكون صلاحية البٰٰت في المنافسات لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات والتکلیف بالأعمال الإضافية لرئيس الجهة الحكومية، وله التفویض في الحالتين الآتیتين:</p> <p>أ- البٰٰت في المنافسات لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات بما لا يزيد على (عشرة ملايين) ريال.</p> <p>ب- التکلیف بالأعمال الإضافية بما لا يزيد على (خمسة ملايين) ريال للمشروع الواحد أو (10%) من تکلفة المشروع؛ أيهما أقل".</p> | <p>البٰٰت في المنافسات لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات والتکلیف بالأعمال الإضافية</p> |
| <p>نصت المادة الرابعة والخمسون من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية على:</p> <p>" تكون صلاحية إلغاء المنافسة لرئيس الجهة الحكومية، وله التفویض في ذلك".</p>   | <p>إلغاء المنافسة</p>   |
| <p>نصت المادة الرابعة والخمسون من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية على:</p> <p>"كون صلاحية إنهاء العقود لرئيس الجهة الحكومية، وله التفویض في ذلك".</p>   | <p>إنهاء العقود</p>   |
| <p>نصت المادة الرابعة والخمسون من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية على:</p> <p>" تكون صلاحية البٰٰت في الشراء المباشر لرئيس الجهة الحكومية، وله التفویض بما لا يزيد على (ثلاثة ملايين) ريال".</p>  | <p>البٰٰت في الشراء المباشر</p>   |
| <p>نصت المادة الرابعة والخمسون من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية على:</p> <p>" تكون صلاحية البٰٰت والترسية في بيع المنقولات لرئيس الجهة الحكومية، وله التفویض في ذلك".</p>   | <p>البٰٰت والترسية في بيع المنقولات</p>   |



4

## نموذج ارشادي لمصفوفة الصلاحيات



## مصفوفة صلاحيات خطة المشتريات السنوية

| الاطلاع/<br>الاخطار | اعتماد                          | صادقة                           | التوصية/<br>المشورة    | مراجعة<br>والتدقيق      | إعداد                        | الصلاحية  |
|---------------------|---------------------------------|---------------------------------|------------------------|-------------------------|------------------------------|---|
| لا ينطبق            | صاحب<br>الصلاحية او من<br>يغوضه | صاحب<br>الصلاحية او من<br>يغوضه | مدير الإدارة<br>العامة | مدير إدارة<br>المشتريات | نائب مدير إدارة<br>المشتريات | خطة<br>المشتريات<br>السنوية التي<br>تجاوز 3 ملايين<br>ريال  |
| لا ينطبق            | صاحب<br>الصلاحية او من<br>يغوضه | لا ينطبق                        | مدير الإدارة<br>العامة | مدير إدارة<br>المشتريات | نائب مدير إدارة<br>المشتريات | خطة<br>المشتريات<br>السنوية التي<br>تقل عن 3<br>ملايين ريال |



## مصفوفة صلاحيات الترسية

| الاطلاع/<br>الاطمار | اعتماد                        | صادقة           | التوصية/<br>المشورة | المراجعة<br>والتدقيق          | إعداد   | الصلاحية   |
|---------------------|-------------------------------|-----------------|---------------------|-------------------------------|---|--|
|                     |                               |                 |                     |                               |   | قرار ترسية المناقصات لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات التي تزيد عن 10 ملايين ريال               |
| لا ينطبق            | رئيس الجهة او من يفوضه        | لجنة فحص العروض | لجنة فحص العروض     | مدير إدارة المشتريات          | سكرتير لجنة فحص العروض  | ترسية المناقصات لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات التي تتجاوز 5 مليون ولا تزيد عن 10 ملايين ريال |
| لا ينطبق            | صاحب الصلاحية او من يفوضه     | لجنة فحص العروض | لجنة فحص العروض     | مدير إدارة المشتريات          | سكرتير لجنة فحص العروض  | ترسية المناقصات لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات التي تتجاوز 3 مليون ولا تزيد عن 5 ملايين ريال  |
| لا ينطبق            | صاحب الصلاحية او من يفوضه     | لجنة فحص العروض | لجنة فحص العروض     | مدير إدارة المشتريات          | سكرتير لجنة فحص العروض  | ترسية المناقصات لتنفيذ الأعمال وتأمين المشتريات حتى 3 مليون ريال                               |
| لا ينطبق            | مدير الادارة العامة للمشتريات | لا ينطبق        | لجنة فحص العروض     | مدير إدارة المشتريات          | سكرتير لجنة فحص العروض  | قبول العرض الوحيد بالمنافسة  |
| لا ينطبق            | صاحب الصلاحية او من يفوضه     | لجنة فحص العروض | لجنة فحص العروض     | مدير الادارة العامة للمشتريات | سكرتير لجنة فتح مطاراتيف وفحص عروض الأصناف المراد بيعها في المزايدة | الترسية فيما يتم بيعه في المزاد العلني الذي تزيد عن 200 ألف ريال                               |
| لا ينطبق            |                               | لجنة فحص العروض | لجنة فحص العروض     | مدير الادارة العامة للمشتريات | سكرتير لجنة فتح مطاراتيف وفحص عروض الأصناف المراد بيعها في المزايدة | الترسية فيما يتم بيعه في المزاد العلني الذي لا تزيد عن 200 ألف ريال                            |



## مصفوفة صلاحيات العقود

| الاخطار  | اعتماد                                    | صادقة           | توصية                          | مراجعة                        | إعداد                | الصلاحية   |
|----------|---|-----------------|--------------------------------|-------------------------------|----------------------|--|
| لا ينطبق | صاحب الصلاحية بالترسية                    |                 | مدير الإدارة العامة للمشتريات  | مدير إدارة المشتريات          | موظف العقود          | إيقاف أو استئناف المتعاقدين للأعمال بما يتجاوز عشرة ملايين ريال                            |
| لا ينطبق | صاحب الصلاحية بالترسية                    |                 | مدير الإدارة العامة            | مدير إدارة المشتريات          | موظف العقود          | إيقاف أو استئناف المتعاقدين للأعمال بما يتجاوز عشرة ملايين ريال                            |
| لا ينطبق | موافقة وزارة المالية على التنازل عن العقد | لا ينطبق        | لجنة فحص العروض                | مدير الإدارة العامة للمشتريات | امين لجنة فحص العروض | اعتماد التنازل عن العقد او جزء منه لمتعاقد آخر   |
| لا ينطبق | رئيس الجهة أو من يفوضه                    | لجنة فحص العروض | لجنة فحص العروض أو لجنة الشراء | مدير الإدارة العامة للمشتريات | امين لجنة فحص العروض | السحب الجزئي من المتعاقد   |
| لا ينطبق | صاحب الصلاحية                             | لا ينطبق        | لجنة فحص العروض                | مدير الإدارة العامة للمشتريات | امين لجنة فحص العروض | اعتماد انهاء العقود  |
| لا ينطبق |   |                 | مدير الإدارة العامة            | مدير إدارة المشتريات          | مدير قسم العقود      | توقيع العقود التي تتجاوز قيمتها 3 ملايين ريال والتي تدار من قبل الإدارة العامة للمشتريات   |
| لا ينطبق | مدير الإدارة العامة                       | لا ينطبق        | لا ينطبق                       | مدير إدارة المشتريات          | مدير قسم العقود      | توقيع العقود التي آل تجاوز قيمتها 3 ملايين ريال والتي تدار من قبل الإدارة العامة للمشتريات |
| لا ينطبق |   |                 |                                | مدير إدارة المشاريع           | الإدارة المعنية      | الموافقة على صرف الدفعة المقيدة للمتعاقد   |



## مصفوفة صلاحيات الكراسات والميزانية

| الاخطار  | اعتماد                    | صادقة                     | توصية                         | مراجعة                   | إعداد                | الصلاحية  |
|----------|---------------------------|---------------------------|-------------------------------|--------------------------|----------------------|---|
| لا ينطبق | مدير إدارة المشتريات      | نائب مدير إدارة المشتريات | المدير العام للجهة الطالبة    | مدير إدارة الجهة الطالبة | الجهة الطالبة        | كراسة الشروط والمواصفات   |
| لا ينطبق | صاحب الصلاحية او من يفوضه |                           | مدير الإدارة العامة للمشتريات | مدير الإدارة المالية     | مدير قسم الميزانية   | تحديد أسقف ميزانية لكل الإدارات   |
| لا ينطبق |                           |                           | مدير الإدارة العامة للمشتريات | مدير قسم الميزانية       | موظف إدارة الميزانية | مناقلة البنود   |
| لا ينطبق | رئيس الجهة او من يفوضه    | لجنة فحص العروض           | مدير الإدارة العامة           | مدير إدارة المشتريات     | امين لجنة فحص العروض | التكليف بالأعمال الإضافية بما يزيد عن 5 ملايين ريال للمشروع الواحد او 10% من تكلفة المشروع، ايها اقل    |
| لا ينطبق |                           | لجنة فحص العروض           |                               | مدير قسم الميزانية       | موظف الإدارة الطالبة | التكليف بالأعمال الإضافية بما لا يزيد عن 5 ملايين ريال للمشروع الواحد او 10% من تكلفة المشروع، ايها اقل |



## مصفوفة صلاحيات الشراء المباشر والإلغاءات

| الاخطار       | اعتماد                        | صادقة  | توصية  | مراجعة                        | إعداد                    | الصلاحية   |
|---------------|-------------------------------|--|--|-------------------------------|--------------------------|--|
| لا ينطبق      | رئيس الجهة او من يفوضه        | لجنة فحص العروض الخاصة بطلبات الشراء المباشر |  | مدير الإدارة العامة للمشتريات | امين لجنة الشراء المباشر | البيت في الشراء المباشر بما يزيد عن 3 ملايين ريال                  |
| لا ينطبق      |                               | لجنة فحص العروض الخاصة بطلبات الشراء المباشر | مدير الإدارة العامة للمشتريات                | مدير إدارة المشتريات          | موظف المشتريات           | البيت في الشراء المباشر بما يزيد عن 500 ألف ريال حتى 3 ملايين ريال |
| لا ينطبق      | مدير الإدارة العامة للمشتريات | لا ينطبق                                     | لجنة فحص العروض الخاصة بطلبات الشراء المباشر | مدير إدارة المشتريات          | موظف المشتريات           | البيت في الشراء المباشر حتى 500 ألف ريال                           |
| لا ينطبق      |                               | لجنة فحص العروض                              | لجنة فحص العروض                              | مدير إدارة المشتريات          | امين لجنة فحص العروض     | إلغاء المنافسات التي لا تزيد عن 10 ملايين ريال                     |
| لا ينطبق      | صاحب الصلاحية او من يفوضه     | لجنة فحص العروض                              | لجنة فحص العروض                              | مدير الإدارة العامة للمشتريات | امين لجنة فحص العروض     | إلغاء المنافسات التي تزيد عن 10 ملايين ريال                        |
| صاحب الصلاحية |                               | مدير إدارة اللجان                            |  | مدير الإدارة العامة للمشتريات | مدير إدارة المشتريات     | إلغاء عقد التأجير  |



## مصفوفة صلاحيات المزايدات والغرامات

| الاخطار  | اعتماد                    | صادقة                         | توصية                         | مراجعة                        | إعداد                | الصلاحية  |
|----------|---------------------------|-------------------------------|-------------------------------|-------------------------------|----------------------|---|
| لا ينطبق | رئيس الجهة او من يفوضه    | لجنة البيع الخاصة بالالمزايدة |                               | مدير الادارة العامة للمشتريات | موظف المشتريات       | ترسيمة المزايدات في بيع المنقولات التي تزيد عن 3 ملايين ريال            |
| لا ينطبق | رئيس الجهة أو من يفوضه    | لجنة البيع الخاصة بالالمزايدة |                               | مدير الادارة العامة للمشتريات | موظف المشتريات       | ترسيمة المزايدات في بيع المنقولات التي لا تزيد عن 3 ملايين ريال         |
| لا ينطبق | صاحب الصلاحية او من يفوضه | لجنة فحص العروض               |                               | مدير الادارة العامة للمشتريات | امين لجنة فحص العروض | الاعفاء من غرامات التأخير على المتعاقدين بها التي تتجاوز 10 ملايين ريال |
| لا ينطبق |                           | لجنة فحص العروض               |                               | مدير الادارة العامة للمشتريات | امين لجنة فحص العروض | الاعفاء من غرامات التأخير على المتعاقدين بما لا يتجاوز 10 ملايين ريال   |
| لا ينطبق |                           |                               | مدير الادارة العامة للمشتريات | مدير إدارة المشاريع           | الادارة المعنية      | تنفيذ الغرامات على المتعاقدين   |



## مصفوفة صلاحيات السلف والعهد

| الاخطار  | اعتماد | صادقة    | توصية                | مراجعة               | إعداد               | الصلاحية  |
|----------|--------|----------|----------------------|----------------------|---------------------|---|
| لا ينطبق |        |          |                      | مدير الإدارة المالية | مدير وحدة المصارييف | صرف السلف المستدية التي تزيد قيمتها عن 300 ألف ريال للجهات التابعة للوزارة ومرتبطة بميزانية ديوان عام الوزارة |
| لا يتطبق |        | لا ينطبق |                      | مدير الإدارة المالية | مدير وحدة المصارييف | صرف السلف المؤقتة التي تزيد عن 200 ألف ريال لأغراض محددة وعاجلة للموظفين الخاضعين لنظام مباشرة الأموال        |
| لا يتطبق |        | لا ينطبق | لا ينطبق             | مدير الإدارة المالية | مدير وحدة المصارييف | المؤقتة التي لا تزيد عن 200 ألف ريال لأغراض محددة وعاجلة للموظفين الخاضعين لنظام مباشرة الأموال العامة        |
| لا يتطبق |        |          | مدير الإدارة المالية | مدير قسم المحاسبة    | مدير وحدة المصارييف | صرف عهد مؤقتة لا تزيد قيمتها عن 25 ألف ريال للموظفين غير الخاضعين لنظام مباشرة الأموال العامة                 |
| لا ينطبق |        |          | مدير الإدارة المالية | مدير قسم المحاسبة    | مدير وحدة المصارييف | صرف عهد مؤقتة لا تزيد قيمتها عن 25 ألف ريال للموظفين غير الخاضعين لنظام مباشرة الأموال العامة                 |



## مصفوفة صلاحيات حالات متنوعة (2/1)

| الاخطار  | اعتماد                    | صادقة                | توصية                        | مراجعة                | إعداد   | الصلاحية  |
|----------|---------------------------|----------------------|------------------------------|-----------------------|---|---|
| لا ينطبق | مدير الادارة العامة       | لا ينطبق             | مدير الادارة المالية         | مدير إدارة المشتريات  | إدارة المستودعات  | تأمين المسئليات المكتبية والالكترونية واحتياجات مستودعات الوزارة  |
| لا ينطبق | مدير إدارة المشتريات      | لا ينطبق             | لجنة إجراء المزايدة العلنية. | مدير إدارة المستودعات | إدارة المستودعات  | للبيع بالمخازن العلني   |
| لا ينطبق | مدير إدارة المشتريات      | لجنة الفحص والمعاينة | لا ينطبق                     | مدير إدارة المستودعات | إدارة المستودعات  | الموافقة على اتفاف الاصناف  |
| لا ينطبق |                           | لا ينطبق             | مدير إدارة المشتريات         | مدير إدارة المستودعات | إدارة المستودعات  | التنازل عن الأصول المنقوله للجمعيات أو الجهات غير الهدفه للربح  |
| لا ينطبق |                           |                      | مدير الادارة العامة          | مدير إدارة المشتريات  | الجهة المعنية   | نشر القوائم الخاصة بالأشخاص المحظوظ التعامل معهم، من خلال البوابة   |
| لا ينطبق | صاحب الصلاحية او من يفوضه |                      |                              | مدير إدارة المشتريات  | ادارة المشتريات بالتنسيق مع الجهات الخارجية ذات العلاقة | لوائح تفضيل المحتوى المحلي وتنظيم تعارض المصالح وسلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق احكام نظام ولائحة المنافسات والمشتريات الحكومية |



## مصفوفة الصلاحيات لحالات متنوعة (2/2)

| الاخطار  | اعتماد               | صادقة                           | توصية                | مراجعة                | إعداد                 | الصلاحيات  |
|----------|----------------------|---------------------------------|----------------------|-----------------------|-----------------------|--|
| لا ينطبق | مدير إدارة المشتريات | لجنة فحص العروض (بحال المصادرة) | مدير الإدارة المالية |                       | موظف الضمانات         | تمديد الضمانات أو الافراج عنها أو المصادره (الضمان الابتدائي و النهائي)  |
| لا ينطبق | مدير الادارة العامة  | لا ينطبق                        | مدير إدارة المشتريات | موظف المناقصات        | الجهة الطالبة         | تمديد مدة تقديم العروض   |
| لا ينطبق |                      | مدير اللجان                     |                      | مدير الادارة العامة   | مدير إدارة المشتريات  | تشكيل لجنة أو أكثر لفتح أو فحص العروض وفقاً لنظام المناقصات والمشتريات الحكومية.                               |
| لا ينطبق | مدير إدارة المشتريات | لا ينطبق                        | مدير الإدارة المالية | مدير العلاقات البنكية | موظف العلاقات البنكية | مخاطبة البنوك للتحويل أو إلغاء أو استبدال مخول بالتوقيع واعتماد مخولين للسحب والإيداع على حسابات ديوان الوزارة |



5

## الأسئلة الشائعة



## الأسئلة الشائعة عن مصفوفة الصلاحيات

| م | السؤال  | الإجابة  |
|---|---|--|
| 1 | ما معنى حوكمة الوثيقة؟  | يعنى بحوكمة الوثيقة توضيح صلاحيات إعداد ومراجعة واعتماد الوثيقة ويتم توضيحها في بداية الوثيقة.   |
| 2 | ما هو الفرق بين مصفوفة الصلاحيات وإجراءات العمل أو التشغيلية؟ | عادة ما تشمل وثيقة المصفوفة الصلاحيات المالية والإدارية والتنظيمية، أما التشغيلية ف تكون متضمنة في الوثائق الإدارية الأخرى مثل دليل الإجراءات. |



شكراً

[Expro.gov.sa](http://Expro.gov.sa)